EOJM

قائمة الصحفيين المحبوسين

التطورات والمآلات خلال عام 2022

المرصد المصري للصحافة والإعلام
www.eojm.org

المرصد المصري للصحافة والإعلام

برنامج الرصد والتوثيق
وبرنامج الدعم والمساندة القانونية

إعداد
مدير وحدة الدعم والمساعدة القانونية بالمؤسسة

تحرير
مدير وحدة البحوث والدراسات بالمؤسسة

مراجعة لغوية وتصميم
الوحدة الإعلامية

قائمة
المحتويات

- ملخص تنفيذي
- مقدمة
- المنهجية
- القسم الأول: العرض الإحصائي لقضايا الصحفيين خلال عام 2022
- القسم الثاني: قضايا الصحفيين المستمر حبسهم بنهاية عام 2022.
- القسم الثالث: قضايا الصحفيين/ات المخلي سبيلهم والمطلق سراحهم خلال عام 2022.

ملخص تنفيذي

تهدف مؤسسة المرصد المصري للصحافة والإعلام، من إطلاق هذا التقرير إلى تقديم عرضًا تفصيليًا وتوثيقًا لقضايا الصحفيين/ات الملقى القبض عليهم، والصحفيين القابعين داخل مقرات الاحتجاز خلال عام 2022، وكذلك الصحفيين الذين حصلوا على قرارات إخلاء سبيل خلال عام 2022. كما يقدم التقرير موجزًا عن الانتهاكات والمخالفات القانونية التي تعرض لها هؤلاء الصحفيون/ات أثناء المحاكمات. وذلك وفقا لمعايير خاصة وضعتها المؤسسة والموضحة في هذا التقرير. ووفقًا لذلك يبلغ العدد الإجمالي لهؤلاء الصحفيين/ات والإعلاميين/ات (27) صحفيًا/ة وإعلاميًا/ة في (21) قضية.

وثق المرصد بنهاية عام 2022 استمرار الحبس الاحتياطي لـ (10) صحفيين/ات وإعلاميين/ات بينهم (9) يدخلون ضمن نطاق حرية الصحافة والإعلام، وصحفي واحد يدخل ضمن نطاق حرية الرأي والتعبير. وقد تعددت أشكال الانتهاكات ضد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات التي بدأت من إلقاء القبض عليهم، ثم احتجازهم خارج إطار القانون لفترات تتراوح بين بضعة أيام إلى بضعة أشهر دون العرض على النيابة بالمخالفة لنصوص المادة 54 من دستور جمهورية مصر العربية، والمادة 124 من قانون الإجراءات الجنائية، اللتين أوجبتا عرض الشخص المقبوض عليه على النيابة خلال 24 ساعة من وقت القبض عليه. ثم حبسهم احتياطيًا حتى انقضاء مدة الحبس الاحتياطي، كذلك بعد انقضاء مدة الحبس الاحتياطي لبعضهم استمر حبسهم احتياطيًا -لمدة تجاوزت بضعة أشهر، وصلت إلى أكثر من سنة، وذلك خارج إطار القانون بالمخالفة لنص المادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية، والتي وضعت حدا أقصى للحبس الاحتياطي، وحددته بـ ثمانية عشر شهراً في الجنايات، وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام؛ وذلك كما في حالات كل من الصحفيين: بهاء الدين إبراهيم، ومصطفى الخطيب، ومدحت رمضان.

كما وثق المرصد خلال عام 2022 إخلاء سبيل (15) صحفيًا/ة وإعلاميًا/ة بينهم (14) يدخلون ضمن نطاق حرية الصحافة والإعلام، وصحفي واحد يدخل ضمن نطاق حرية الرأي والتعبير. وقد أخلي سبيل هؤلاء الصحفيين/ات والإعلاميين/ات بضمان مالي لعدد (8) منهم تراوح بين ألف إلى 20 ألف جنيه، أو بضمان محل الإقامة لعدد (7) آخرين. كما شهد هذا العام محاكمة الصحفي حسام السويفي بتهمة سب وقذف وتعمد إزعاج رئيس مجلس إدارة وكالة أنباء الشرق الأوسط علي حسن في القضية رقم 1163 لسنة 2022 جنح اقتصادية، والمقيدة برقم 1976 لسنة 2022 جنح مالية، والتي انتهت بصدور حكم بتغريم الصحفي مبلغًا قدره 20 ألف جنيه. وأخيرًا تم إطلاق سراح الصحفي إسماعيل الإسكندراني بعد قضاء مدة العقوبة المقررة.

جدير بالذكر أن معظم الاتهامات التي تم القبض فيها على عدد من الصحفيين/ات والإعلاميين/ات هي جرائم وتهم فضفاضة تعتمد على الشك لا اليقين في ارتكاب الجرم، أو تعتمد على استباقية ارتكاب الجريمة؛ كـ الانضمام لجماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، إساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، استخدام موقع على شبكة المعلومات بهدف ارتكاب جريمة، التحريض على أعمال العنف والبلطجة، وهو ما يخالف القاعدة القانونية التي تنص على أن الأحكام الجنائية تبنى على الجزم واليقين وليست على الشك والتخمين.

يعرض هذا التقرير لكل ذلك بشيء من التفصيل، وذلك عبر ثلاثة أقسام رئيسية تتمثل في:

1- **القسم الأول:** يتناول عرضًا احصائيًا لقضايا الصحفيين/ات والإعلاميين/ات خلال عام 2022، سواء القضايا المستمرة من أعوام سابقة، أو التي بدأت وقائعها خلال عام 2022. ويتناول هذا القسم أيضًا تصنيفًا للقضايا وفقا لعدد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات في كل قضية، والبالغ عددهم 27 صحفيًا/ة في 21 قضية بينهم (22) من الذكور، و(5) من الإناث.

وقد نظرت القضايا أمام 10 هيئات قضائية أبرزها نيابة أمن الدولة العليا، بواقع 11 قضية. وجاءت الأوضاع القانونية للصحفيين بين 10 صحفيين/ات تحت مظلة الحبس الاحتياطي، وصدور قرارات إخلاء سبيل لـ 15 صحفيًا/ة بين إخلاء سبيل بالضمان المالي أو بضمان محل الإقامة، إلى جانب استمرار وضع صحفي تحت التدابير الاحترازية، واستمرار تنفيذ عقوبة تكميلية "المراقبة الشرطية" لصحفي، وصدور حكم قضائي بالغرامة قبل صحفي، وإطلاق سراح صحفي عقب الانتهاء من تنفيذ العقوبة المحكوم بها.

2- **القسم الثاني**: يتناول عرضًا لقضايا الصحفيين/ات والإعلاميين/ات الذين انتهى عام 2022 وهم خلف جدران السجون بين دوامة الحبس الاحتياطي أو لقضاء عقوبة سالبة للحرية، ويضم ذلك أولئك الذين يندرجون في نطاق حرية الصحافة والإعلام، أو في نطاق حرية الرأي والتعبير.

3- **القسم الثالث**: يقدم عرضًا لقضايا الصحفيين/ات والإعلاميين/ات الذين تم إخلاء سبيلهم خلال عام 2022، ويضم ذلك أولئك الذين يندرجون في نطاق حرية الصحافة والإعلام، أو في نطاق حرية الرأي والتعبير، ويختتم القسم بالصحفيين/ات الذين تم إطلاق سراحهم/ن عقب قضاء العقوبة المحكوم بها، وهي حالة الصحفي اسماعيل الاسكندراني.

مقدمة

تعتبر حرية الصحافة والإعلام، وحرية الرأي والتعبير، من أهم حقوق الإنسان، وهي حقوق متلاصقة ومتكاملة معًا، وتعني حرية الصحافة والإعلام حق نشر الحقائق والآراء دون تدخل من الحكومات، أو الجماعات الخاصة، ويشمل هذا الحق كافة الوسائل الإعلامية سواءً كانت مكتوبة مثل الكتب والصحف، أو إلكترونية مثل المواقع الإلكترونية على شبكة الانترنت، أو المسموعة مثل المذياع والراديو، أو المرئية مثل التلفاز. وقد أكد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 59 الصادر عام 1946 على هذا الحق في البند (1) من الفقرة (د) :"أن حرية الإعلام حق من حقوق الإنسان الأساسية، وهي المعيار التي تكرس الأمم المتحدة جهودها لها. وتعني حرية الإعلام ضمنًا الحق في جمع الأنباء ونقلها ونشرها في أي مكان دون قيد. وهذه الحرية تشمل عاملاً أساسيًا في أي جهد جدي يبذل من أجل تعزيز سلم العالم وتقدمه. وأحد العناصر التي لا غنى عنها في حرية الإعلام هو توافر الإرادة والقدرة على عدم إساءة استعمالها. ومن قواعدها الأساسية الالتزام الأدبي بتقصي الوقائع دون تعريض ونشر المعلومات دون سوء قصد".

أما حرية الرأي والتعبير فتعني الحق في إيصال أفكار الشخص؛ ويتضمن ذلك أي فعل من السعي وتلقي ونقل المعلومات أو الأفكار بغض النظر عن الوسيط المستخدم، وتعد حرية الرأي والتعبير هي حقًا أشمل وأوسع من حرية الصحافة والإعلام، بحيث تندرج الثانية تحتها. وقد نصت المواثيق الدولية على أهمية حرية الرأي التعبير والتي تعد شكلا من حرية الصحافة حيث نصت المادة 19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن "لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفى التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود."1 وينص العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الصادر عام 1966، في الفقرة (2) من المادة (19) منه على أن "لكل إنسان الحق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حريته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين دون اعتبار للحدود ، سواء على شكل مكتوب أو مطبوع أو في قالب فني أو بأي وسيلة أخرى يختارها."2 وقد أكدت المحكمة الدستورية العليا داخل جمهورية مصر العربية في حكم لها على أهمية حرية التعبير لبناء نظم ديمقراطية تتعدد معها مراكز اتخاذ القرار، تتسم بتسامحها مع خصومها، ومسئوليتها قبل مواطنيها وبرفضها لكل قيد يخل بمصداقيتها واستجابتها بالإقناع لإرادة التغيير، وطرحها من خلال الحوار لبدائل يفاضلون بينها لاختيار أصلحها، أيا كان مضمونها3.

ولكن يبقى السؤال الأهم على الإطلاق؛ هل هذه القوانين مطبقة ومفعلة على أرض الواقع؟، وهل ثمة التزام بالقوانين والاتفاقيات أو بالدستور فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير، وحرية الصحافة والإعلام؟، الإجابة على هذا السؤال بالنفي؛ فقد شهد عام 2022 استمرارًا لسياسة القمع وتكميم الأفواه والتضييق على الحريات، وخنق المجال العام. فلم تكف السُلطات المصرية عن ملاحقة الصحفيين وإلقاء القبض عليهم والتحقيق معهم، بل وحبسهم احتياطيًا على ذمة قضايا ذات طابع سياسي بسبب تأدية عملهم، هذا بالإضافة إلى استمرار بقاء صحفيين في غياهب السجون رهن الحبس الاحتياطي المفرط لفترات أطول مما ينص عليه القانون، وذلك انتهاكًا لكل القوانين والاتفاقيات السابقة، وانتهاكا للدستور المصري، ولحق الأفراد في الحرية، وأن يقدم المتهمين إلى المحاكمة سريعًا ويكون من حقهم أن يحاكموا خلال مهلة معقولة أو أن يفرج عنهم، وذلك كما تنص عليه في المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، كما ورد بالفقرة 3 من المادة 14 منه على " لكل متهم بجريمة أن يتمتع أثناء النظر في قضيته، وعلى

1- مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان "طالع المادة 19" - المنشور عبر الموقع الرسمي لجامعة منيسوتا مكتبة حقوق الإنسان- عبر اللينك

2- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، يمكن الإطلاع عليه من خلال الرابط الآتي

3- حكم المحكمة الدستورية العليا في الطعن رقم 77 لسنة 2019 قضائية دستورية والصادر بجلسة 7 فبراير 1998 - المنشور عبر موقع جامعة منيسوتا مكتبة حقوق الانسان عبر اللينك

قدم المساواة التامة، بالضمانات الدنيا منها أن يحاكم دون تأخير لا مبرر له"، وهو الأمر الذي يقتضي بأن لا يتم اللجوء إلى الحرمان من الحرية "الحبس الاحتياطي"، إلا في الحالات الضرورية فقط. كما أن الحبس الاحتياطي المطول فيه مخالفة للمبدأ الدستوري الذي يقضي بأن "المتهم برئ حتى تثبُت إدانته"، ومخالف لما ورد بالفقرة الرابعة من نص المادة 143 من القانون رقم 150 لسنة 1950 قانون الإجراءات الجنائية وفقًا لآخر تعديلاته.

من جهة أخرى؛ ففي الأول من أكتوبر 2022، صدر قرار من وزير العدل بنقل المحاكمات وجلسات تجديد الحبس من مقر انعقادها في معهد أمناء الشرطة بطرة إلى مركز إصلاح وتأهيل بدر، واتباعه بقرار عقد جلسات تجديد الحبس الكترونيا دون حضور المتهمين من أماكن احتجازهم؛ مما يشكل انتهاكًا صارخًا لحقوق المحبوسين القانونية، والتي من أهمها ضرورة عرض المتهم على قاضيه الطبيعي، وعدم الفصل بينه وبين محاميه، وفقًا لما ورد بالفقرة "د" من نص المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وفي إطار ما سبق؛ يأتي هذا التقرير ليقدم عرضًا تفصيليًا وتوثيقًا لقضايا الصحفيين/ات الملقى القبض عليهم، والصحفيين القابعين داخل مقرات الاحتجاز منذ تاريخ القبض عليهم وحتى نهاية عام 2022، وكذلك الصحفيين الذين حصلوا على إخلاء سبيل خلال عام 2022. كما يقدم التقرير موجزًا عن الانتهاكات والمخالفات القانونية التي تعرض لها هؤلاء الصحفيين/ات أثناء المحاكمات.

المنهجية

اعتمد فريق المرصد المصري للصحافة والإعلام، في إعداد هذا التقرير على عدة مصادر تتنوع بين المصادر المباشرة وغير المباشرة، والمصادر التكميلية، والتي تتمثل في:

1- **مصادر مباشرة**: تتمثل في الوثائق الرسمية التي نجح فريق الدعم القانوني بالمؤسسة في الوصول إليها، سواء كانت محاضر الشرطة أو تحقيقات النيابات مع الصحفيين/ات والإعلاميين/ات، أو البلاغات والبرقيات التلغرافية المرسلة من أقارب الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وذويهم، وكذلك حضور جلسات المحاكمة والتحقيقات والدفاع عنهم. كما تتمثل المصادر المباشرة أيضًا في قيام أعضاء وحدة الدعم والمساعدة القانونية، بالتوثيق المباشر سواء كان عن طريق المقابلات الشخصية، أو عبر الوسائط المختلفة.

- التواصل مع محامين آخرين قاموا بحضور تحقيقات مع الصحفيين/ات والإعلاميين/ات والدفاع عنهم. وقد رفض هؤلاء المحامون ذكر أسمائهم أو الإشارة إليهم كمصدر في إعداد التقرير خوفا من تعرضهم إلى مضايقات من جانب السلطات الأمنية.

3- **مصادر غير مباشرة**: تتمثل في التقارير والأخبار المنشورة عن قضايا صحفيين محبوسين على مواقع، أو صفحات مؤسسات حقوقية أخرى تعمل على ملف حرية الصحافة والإعلام.

معايير المؤسسة

يعمل "المرصد" على القضايا المتهم فيها صحفيين/ات وإعلاميين/ات، وذلك في ضوء تعريف الصحفي/ الإعلامي: بأنه كل شخص تعرض لانتهاك على خلفية تأدية عمله، الصحفي/ الإعلامي ويمتلك أي من الأشياء التالية: ما يثبت عمله بعضوية نقابة الصحفيين/الإعلاميين أو تصريح عمل أو تكليف من مؤسسة صحفية/ إعلامية أو أرشيف صحفي/ إعلامي أو شهادة للمؤسسة الصحفية/ الإعلامية عبر منصاتها الإعلامية أو المسئولين بها.

1- أن يكون الصحفي/ الإعلامي تم القبض عليه على خلفية عمله الصحفي/ الإعلامي، على سبيل المثال لا الحصر.
2- تم القبض عليه أثناء تأدية عمله.
3- تم القبض عليه بسبب محتوى صحفي مكتوب مثل (الأخبار - التقارير - أو أي محتوى صحفي أو إعلامي آخر).
4- إذا تم القبض عليه بسبب مسماه الوظيفي وطبيعة عمله كونه "صحفيًا" أو "إعلاميًا".
5- استحدث المرصد المصري للصحافة والإعلام، برنامجًا جديدًا خلال العام تحت عنوان "حرية الرأي والتعبير"، متمثلاً في إلقاء القبض على الصحفيين على خلفية النشر على مواقع التواصل الاجتماعي آراءً أو أخبارًا لا تتضمن تحريضا على ارتكاب أيا من الجرائم المعاقب عليها قانونًا، وقد تم تفعيل هذا المعيار في بداية شهر يوليو من هذا العام (2022). مع الوضع في الاعتبار أن هذه القضايا ليست هي كل القضايا الموجودة في حرية التعبير، وإنما هي ما تمكن المرصد من الوصول إليه، وتوثيقه خلال هذه الفترة وفقا لمعايير المؤسسة، وجارٍ العمل باستمرار على تحديث هذه القضايا، وضم القضايا التي تتفق مع معايير المؤسسة.

الحدود الزمنية للتقرير:

يقدم هذا التقرير عرضا لقضايا الصحفيين/ات الملقى القبض عليهم، والصحفيين القابعين داخل مقرات الاحتجاز، وكذلك الصحفيين الذين حصلوا على قرارات إخلاء سبيل، وذلك خلال عام 2022؛ حيث يلتزم التقرير بالفترة من تاريخ 1 يناير وحتى 31 ديسمبر من عام 2022.

وتنوه المؤسسة إلى أن الأرقام الواردة في هذا التقرير ليست بالضرورة شاملة لكل أعداد الصحفيين/الإعلاميين المحبوسين، أو الذين ألقي القبض عليهم خلال العام، وإنما تمثل هذه الأرقام القضايا التي خضعت لمعايير المؤسسة، المذكورة سالفًا في هذا التقرير.

القسم الأول:

العرض الإحصائي لقضايا الصحفيين/ات خلال عام 2022

يقدم هذا القسم من التقرير عرضًا إحصائيًا لقضايا الصحفيين المحبوسين خلال عام 2022، متضمنا تصنيف القضايا وفقا لعدد الصحفيين المحبوسين داخل كل قضية، وتصنيف القضايا وفقا للجهة القضائية المنظور أمامها، وتصنيف القضايا وفقا للوضع القانوني للصحفيين، وتصنيف القضايا وفقا للاتهامات الموجهة للصحفيين داخل كل قضية، وتصنيف القضايا حسب النوع الاجتماعي للصحفيين المقبوض عليهم، وأخيرا تصنيف القضايا حسب الموقع الجغرافي لواقعة ضبط الصحفيين.

تصنيف القضايا وفقا لعدد الصحفيين/ات داخل كل قضية

يتناول هذا التصنيف عدد القضايا التي تم نظرها خلال عام 2022؛ وضمت 27 صحفيًا/ة في 21 قضية، مع الأخذ في الاعتبار أنه قد تم احتساب الصحفي/ يحيى خلف الله مرة واحدة على الرغم من كونه متهما في ثلاث قضايا خلال العام.

م	رقم القضية	النيابة المختصة	عدد الصحفيين
1	19 لسنة 2022 حصر تحقيقات استئناف القاهرة	نيابة استئناف القاهرة	4
2	1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا	نيابة أمن الدولة العليا	3
3	558 لسنة 2020 أمن دولة عليا	نيابة أمن الدولة العليا	2
4	440 لسنة 2022 أمن دولة عليا	نيابة أمن الدولة العليا	2
5	1436 لسنة 2022 أمن دولة عليا	نيابة أمن الدولة العليا	2
6	488 لسنة 2019 أمن دولة عليا	نيابة أمن الدولة العليا	1
7	1956 لسنة 2019 أمن دولة عليا	نيابة أمن الدولة العليا	1
8	680 لسنة 2020 أمن دولة عليا	نيابة أمن الدولة العليا	1
9	670 لسنة 2022 أمن دولة عليا	نيابة أمن الدولة العليا	1
10	2070 لسنة 2022 أمن دولة عليا	نيابة أمن الدولة العليا	1
11	1017 لسنة 2020 أمن دولة عليا	نيابة أمن الدولة العليا	1
12	3014 لسنة 2022 إداري مركز السادات	نيابة السادات	1
13	8373 لسنة 2022 جنح المقطم	نيابة المقطم	1
14	7 لسنة 2022 حصر تحقيق استئناف القاهرة	نيابة استئناف القاهرة	1
15	1306 لسنة 2020 إداري بولاق الدكرور	نيابة بولاق الدكرور	1
16	24279 لسنة 2022 جنح قسم الهرم	نيابة الهرم	1
17	13338 لسنة 2022 جنح قسم الجيزة	نيابة جنوب الجيزة الكلية	1
18	18 لسنة 2019 جنايات شمال العسكرية والمقيدة برقم 207 لسنة 16 قضائية " طعون عسكرية عليا"	محكمة الطعون العسكرية	1
19	1163 لسنة 2022 جنح اقتصادية والمقيدة برقم 1976 لسنة 2022 جنح مالية	محكمة الجنح الاقتصادية	1
20	1683 لسنة 2021 أمن دولة عليا	نيابة أمن الدولة العليا	1
21	3755 لسنة 2022 إداري الاسماعيلية ثان	نيابة الإسماعيلية ثان	1

تصنيف القضايا وفقا للجهة القضائية المنظور أمامها

يتناول هذا التصنيف عدد قضايا الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وفقا للجهة المنظورة أمامها القضايا خلال عام 2022، فكان توزيع القضايا أمام 10 جهات قضائية.

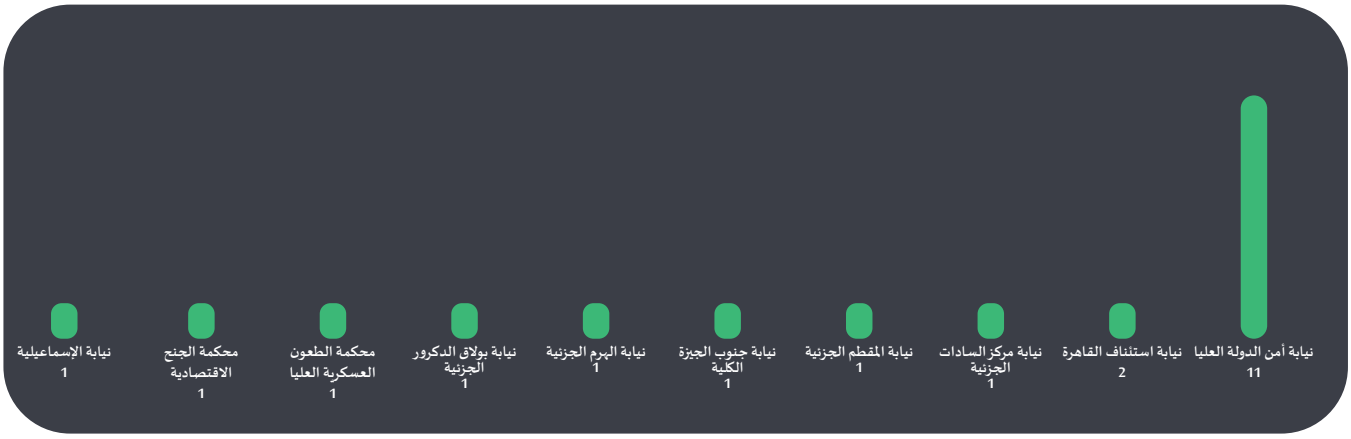

تصنيف القضايا وفقا للموقف القانوني

يتناول هذا التصنيف عدد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات وفقا لأوضاعهم القانونية خلال عام 2022، وتنوعت الأوضاع القانونية للصحفيين خلال العام بين 7 أوضاع قانونية. ويلاحظ أن عدد الصحفيين في هذا التصنيف قد زاد فأصبح 28 صحفيًا بدلاً من 27 صحفيًا، وذلك لأنه تمت إضافة الصحفي محمود عبد الشكور أبوزيد (شوكان) لقضائه عقوبة تكميلية في الحكم الصادر قبله في العام السابق 2021 فى القضية المعروفة إعلاميا بقضية فض اعتصام رابعة.

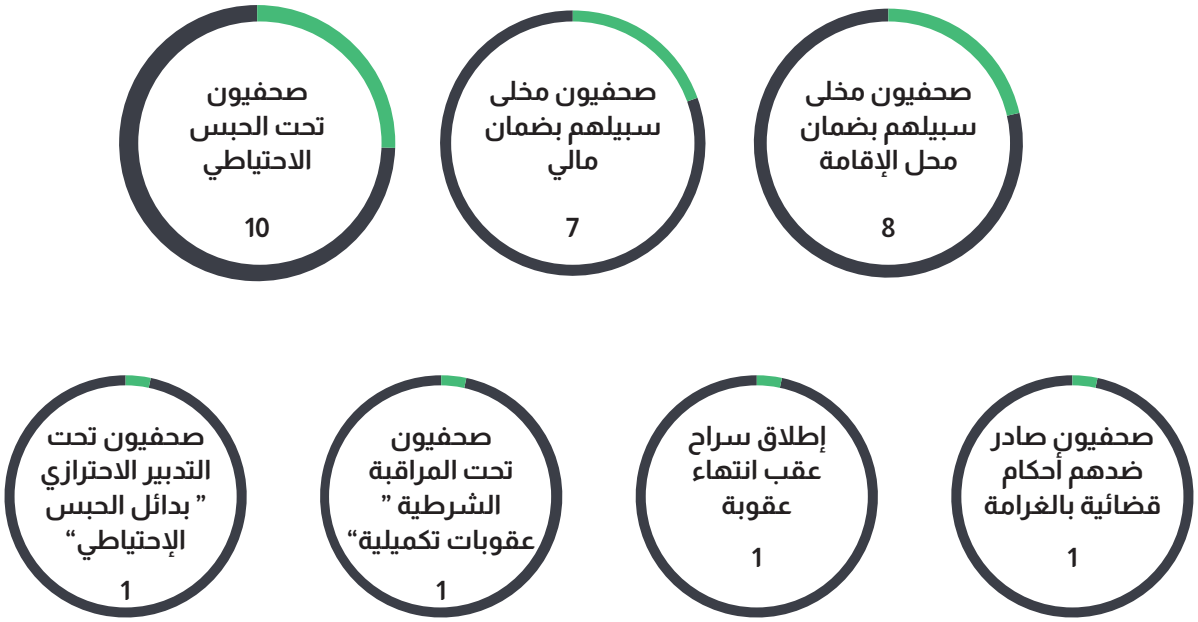

تصنيف القضايا وفقا للاتهامات الموجهة للصحفيين/ات داخل كل قضية

تنوعت الاتهامات الموجهة للصحفيين/ات والإعلاميين/ات في القضايا، وكانت أبرز الاتهامات المشتركة بين جميع الصحفيين/ات والإعلاميين/ات اتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية، واتهامات نشر الأخبار والبيانات الكاذبة، وإساءة استخدام شبكة المعلومات الدولية. مع الأخذ في الاعتبار أن زيادة أعداد الاتهامات ترجع لتوجيه أكثر من اتهام للصحفي الواحد.

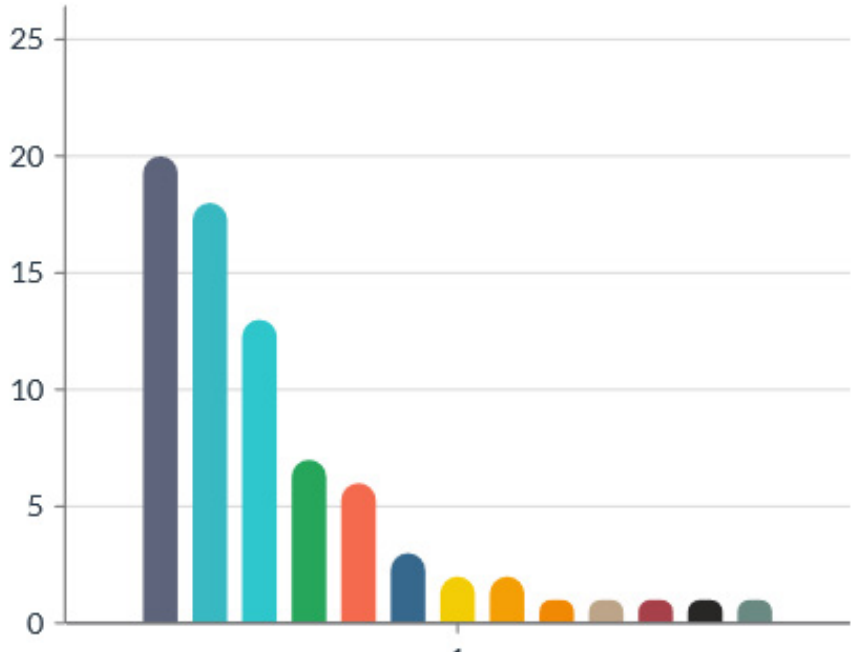

- 20 الاتهام بإشاعة وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة
- 18 الاتهام بالإنضمام إلى جماعة إرهابية
- 13 الاتهام باستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية لارتكاب جريمة
- 7 الاتهام بالسب
- 6 الاتهام بالقذف
- 3 الاتهام بالترويج لأفكار جماعة إرهابية
- 2 الاتهام بالتمويل والإمداد
- 2 الاتهام بإزعاج الغير بإساءة استخدام وسائل الاتصالات
- 1 الاتهام بالاشتراك في اتفاق جنائي
- 1 الاتهام بالتحريض على ارتكاب أعمال البلطجة
- 1 الاتهام بالتحريض على ارتكاب جريمة إرهابية
- 1 الاتهام بجريمة التشهير
- 1 الاتهام بإدارة موقع بدون ترخيص

تصنيف القضايا حسب النوع الاجتماعي للصحفيين

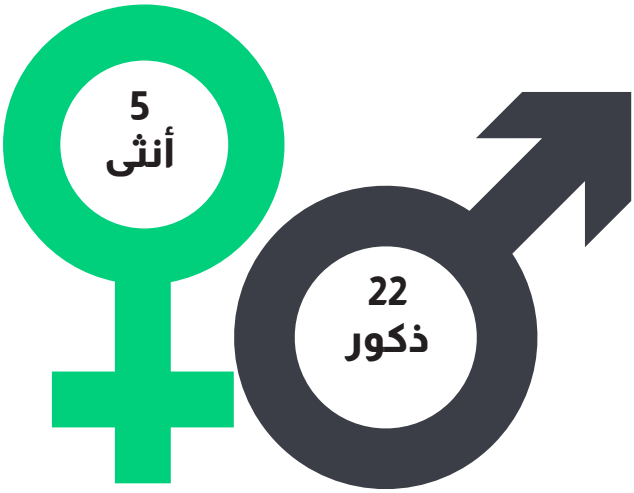

يتناول هذا التصنيف عدد الصحفيين/ات والإعلاميين/ات الذين تم التحقيق معهم/ن وتوجيه اتهامات لهم/ن خلال عام 2022 وفقا للنوع الاجتماعي حيث كان توزيع الصحفيين/ات والإعلاميين/ات بواقع 22 ذكرًا و 5 إناث.

تصنيف القضايا حسب الموقع الجغرافي لواقعة ضبط أو استدعاء الصحفيين/ات:

يتناول هذا التصنيف قضايا الصحفيين/ات والإعلاميين/ات خلال عام 2022،والبالغ عددهم 27 صحفيًا/ة وإعلاميًا/ة حسب الموقع الجغرافي لواقعة الضبط أو استدعائهم/ن للتحقيق.

القسم الثاني:

عرض قضايا الصحفيين المستمر حبسهم بانتهاء 2022

يتناول هذا القسم عرضًا لقضايا الصحفيين/ات والإعلاميين/ات الذين انتهى عام 2022 وهم خلف جدران السجون بين دوامة الحبس الاحتياطي أو لقضاء عقوبة سالبة للحرية، وينقسم القسم الثاني إلى جزئين أولهما يتضمن عرضًا لقضايا الصحفيين المحبوسين بسبب عملهم الصحفي (يدخل هؤلاء ضمن نطاق حرية الصحافة والإعلام)، أما الجزء الثاني؛ فيقدم عرضًا لقضايا الصحفيين الذين عبروا عن رأيهم في سياسات النظام الحالي لجمهورية مصر العربية على منصات التواصل الاجتماعي (يدخل هؤلاء في نطاق حرية الرأي والتعبير)، متضمنا أبرز الانتهاكات القانونية التي تعرضوا لها.

أولاً: عرض قضايا الصحفيين/ات المحبوسين بسبب عملهم الصحفي

يعرض هذا الجزء قضايا الصحفيين المحبوسين بسبب عملهم الصحفي والذين يدخلون ضمن نطاق حرية الصحافة والإعلام.

بهاء الدين إبراهيم

القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا

- **جهة العمل:** شبكة قنوات الجزيرة
- **المهنة:** مترجم صحفي
- **تاريخ إلقاء القبض:** 23 فبراير 2020
- **تاريخ أول تحقيق:** 6 مايو 2020
- **الاتهامات الموجهة إليه:** الانضمام لجماعة أسست على خلاف القانون، ونشر أخبار كاذبة.

- **نبذة عن واقعة القبض:** أفادت أسرة الصحفي أنه أثناء عودتهم إلى دولة قطر عقب انتهاء إجازتهم في عام 2019، تم منعه من السفر وسحب جواز سفره، وطلب ضابط مطار برج العرب الدولي منه الذهاب إلى مقر الأمن الوطني التابع له لاستلام جواز السفر، وهو ما تم بالفعل عقب تردد الصحفي على مقر الأمن الوطني أكثر من مرة حتى حصل على جواز السفر. وفي 23 فبراير 2020 حاول الصحفي مغادرة البلاد من مطار برج العرب فتم القبض عليه واقتياده إلى جهة غير معلومة تبين عقب ذلك أنه مقر الأمن الوطني بـ أبيس بمحافظة الإسكندرية وظل رهن الاحتجاز غير القانوني لمدة 75 يومًا إلى أن ظهر في نيابة أمن الدولة العليا يوم 6 مايو 2020.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات

- **أبرز الانتهاكات القانونية التي تعرض لها الصحفي:** تعرض الصحفي لانتهاكات عديدة وهي: القاء القبض عليه واقتياده إلى جهة غير معلومة ظل محتجزا بها لمدة 75 يومًا خارج إطار القانون، بالمخالفة لنص المادة 54 من دستور جمهورية مصر العربية، والمادة 124 من قانون الإجراءات الجنائية، اللتين أوجبتا عرض الشخص المقبوض عليه على النيابة العامة خلال 24 ساعة من وقت القبض عليه. كذلك استمرار حبسه الاحتياطي خارج إطار قانون الإجراءات الجنائية بالمخالفة لنص المادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية، التي وضعت حدا أقصى للحبس الاحتياطي وحددته بـ ثمانية عشر شهراً في الجنايات، وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام.

ربيع الشيخ

القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا

- **جهة العمل:** شبكة قنوات الجزيرة
- **المهنة:** صحفي ومنتج برامج تلفزيونية
- **تاريخ إلقاء القبض:** 1 أغسطس 2021
- **تاريخ أول تحقيق:** 2 أغسطس 2021
- **الاتهامات الموجهة إليه:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، وارتكاب جريمة من جرائم التمويل، ونشر أخبار كاذبة.

- **نبذة عن واقعة القبض:** أفادت زوجة الصحفي بأن أجهزة الأمن بمطار القاهرة الدولي ألقت القبض على ربيع الشيخ، الصحفي بقناة الجزيرة مباشر، فور وصوله مطار القاهرة الدولي لقضاء إجازة قصيرة مع عائلته قادمًا من العاصمة القطرية الدوحة يوم 1 أغسطس 2021، وجرى احتجازه بغرفة داخل المطار لساعات، إلى أن تم ترحيله إلى النيابة بالتجمع الخامس، وذلك الساعة الثانية صباحًا من يوم 2 أغسطس 2021، والتحقيق معه لمدة 6 ساعات حول عمله في قناة الجزيرة، وسبب سفره وسبب تركه للعمل في اليوم السابع.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات.

مصطفى الخطيب

القضية رقم 488 لسنة 2019 أمن دولة عليا

- **جهة العمل:** وكالة «أسوشيتد برس» الأمريكية بالقاهرة.
- **المهنة:** مترجم صحفي- مراسل
- **تاريخ إلقاء القبض:** 12 أكتوبر 2019
- **تاريخ أول تحقيق:** 14 أكتوبر 2019
- **الاتهامات الموجهة إليه:** الانضمام لجماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، وإشاعة وإذاعة أخبار كاذبة، واستخدام أحد المواقع على الانترنت لارتكاب هذه الجريمة.

- **نبذة عن واقعة القبض:** أفادت أسرة الصحفي بأنه ألقي القبض على مصطفى الخطيب من منزله في محافظة القاهرة يوم السبت الموافق 12 أكتوبر 2019، وتم اقتياده لجهة غير معلومة في أحد مقرات الأمن الوطني، وظل رهن الاحتجاز الغير قانوني حتى ظهوره يوم 14 أكتوبر 2019، للعرض على نيابة أمن الدولة العليا عقب نشره خبرًا عن اعتقال طالبين بريطانيين متواجدين في مصر لأغراض أكاديمية من محيط ميدان التحرير تزامنًا مع التشديدات الأمنية التي اتخذتها السلطات الأمنية في مصر لقمع التحركات المناهضة لنظام الرئيس الحالي عبد الفتاح السيسي، والتي دعا إليها المقاول المصري محمد علي.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات

- **أبرز الانتهاكات القانونية التي تعرض لها الصحفي:** تعرض الصحفي لانتهاكات عديدة وهي؛ القاء القبض عليه واقتياده إلى جهة غير معلومة ظل محتجزًا بها لمدة يومين خارج إطار القانون، بالمخالفة لنص المادة 54 من دستور جمهورية مصر العربية، والمادة 124 من قانون الإجراءات الجنائية، اللتين أوجبتا عرض الشخص المقبوض عليه على النيابة العامة خلال 24 ساعة من وقت القبض عليه.
كذلك استمرار حبسه الاحتياطي خارج إطار قانون الإجراءات الجنائية بالمخالفة لنص المادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية، التي وضعت حدا أقصى للحبس الاحتياطي، وحددته بـ ثمانية عشر شهراً في الجنايات، وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام.

هشام عبد العزيز

القضية رقم 1956 لسنة 2019 أمن دولة عليا

- **جهة العمل:** شبكة قنوات الجزيرة.
- **المهنة:** معد برامج.
- **تاريخ إلقاء القبض:** 20 يونيو 2019.
- **تاريخ أول تحقيق:** غير متوفر التحقيق مع الصحفي كونه تم تدويره على ذمة القضية عقب إخلاء سبيله في القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا.
- **الاتهامات الموجهة إليه:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، ونشر أخبار وبيانات كاذبة.
- **نبذة عن واقعة القبض:** أفادت أسرة الصحفي بأنه ألقي القبض عليه في 20 يونيو 2019 عقب عودته من دولة قطر وتوقيفه هو وأسرته في مطار القاهرة، وسحب جوازات السفر الخاصة بهم والسماح لهم بمغادرة المطار قبل الاتصال به مرة أخرى للمطالبة بالعودة إلى المطار لاستلام جوازات السفر الخاصة به وأسرته، وفور وصوله تم القبض عليه واقتياده إلى جهة غير معلومة، وظل رهن الاحتجاز خارج إطار القانون لمدة يومين إلى أن ظهر بنيابة أمن الدولة العليا، والتحقيق معه بتاريخ 22 يونيو 2022 في القضية 1365 لسنة 2018، بتهم الانضمام إلى جماعة إرهابية، ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وظل رهن الحبس الاحتياطي حتى إخلاء سبيله بضمان مالي بتاريخ 5 ديسمبر 2019، بقرار من محكمة الجنايات المنعقدة فى غرفة المشورة، وعقب سداد الضمان المالي وأثناء إنهاء إجراءات إخلاء السبيل من قسم شرطة حدائق القبة، تم اقتياد الصحفي إلى جهة غير معلومة، وظل رهن الاحتجاز الغير قانوني، إلى أن ظهر مرة أخرى داخل نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق معه في القضية رقم 1956 لسنة 2019 حصر أمن دولة بذات الاتهامات.
- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات.
- **أبرز الانتهاكات القانونية التي تعرض لها الصحفي:** تعرض الصحفي لانتهاكات عديدة وهي؛ إلقاء القبض عليه واقتياده إلى جهة غير معلومة ظل محتجزًا بها لمدة يومين خارج إطار القانون بالمخالفة لنص المادة 54 من دستور جمهورية مصر العربية، والمادة 124 من قانون الإجراءات الجنائية، اللتين أوجبتا عرض الشخص المقبوض عليه على النيابة العامة خلال 24 ساعة من وقت القبض عليه قبل التحقيق معه في القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا. وكذلك تعطيل تنفيذ القرار الصادر من محكمة جنايات القاهرة منعقدة في غرفة المشورة بإخلاء سبيل الصحفي في القضية رقم 1365 لسنة 2018 أمن دولة عليا، واقتياده إلى جهة غير معلومة واحتجازه خارج إطار القانون لمدة شهر تقريبا. وأخيرًا؛ تدوير الصحفي والتحقيق معه في القضية رقم 1956 لسنة 2019 أمن دولة وتوجيه ذات اتهامات القضية الأولى إليه.

أحمد علام

القضية رقم 558 لسنة 2020 أمن دولة عليا

- **جهة العمل:** جريدة الكرامة
- **المهنة:** محرر صحفي
- **تاريخ إلقاء القبض:** 21 أبريل 2020
- **تاريخ أول تحقيق:** 27 أبريل 2020
- **الاتهامات الموجهة إليه:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، ونشر أخبار كاذبة، وإساءة استخدام مواقع التواصل الاجتماعي.

- **نبذة عن واقعة القبض:** أفادت أسرة الصحفي بأنه أُلقي القبض عليه في 21 أبريل 2020 من منزل الأسرة بمدينة العياط التابعة لمحافظة الجيزة، وجرى اقتياده إلى جهة غير معلومة، وظل رهن الاحتجاز خارج إطار القانون إلى أن تم عرضه في 27 أبريل 2020 والتحقيق معه في القضية رقم 558 لسنة 2020 أمن دولة عليا، وتوجيه الاتهامات سالفة البيان، وصدور قرار بحبسه احتياطيا على ذمة التحقيقات.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات.

- **أبرز الانتهاكات القانونية التي تعرض لها الصحفي:** تعرض الصحفي لانتهاكات عديدة وهي؛ إلقاء القبض عليه واقتياده إلى جهة غير معلومة ظل محتجزا بها لمدة 6 أيام خارج إطار القانون بالمخالفة لنص المادة 54 من دستور جمهورية مصر العربية، والمادة 124 من قانون الإجراءات الجنائية، اللتين أوجبتا عرض الشخص المقبوض عليه على النيابة العامة خلال 24 ساعة من وقت القبض عليه. كذلك؛ استمرار حبسه الاحتياطي خارج إطار قانون الإجراءات الجنائية بالمخالفة لنص المادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية، والتي وضعت حدا أقصى للحبس الاحتياطي وحددته بـ ثمانية عشر شهراً في الجنايات، وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام.

مدحت رمضان

القضية رقم 680 لسنة 2020 أمن دولة عليا

- **جهة العمل:**موقع شبابيك
- **المهنة:** صحفي متخصص في مجال seo ومحركات البحث
- **تاريخ إلقاء القبض:** 28 مايو 2020
- **تاريخ أول تحقيق:** 27 يونيو 2020

- **الاتهامات الموجهة إليه:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، واستخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية بهدف الترويج لأفكار الجماعة الإرهابية، ونشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة.

- **نبذة عن واقعة القبض:** أفادت أسرة الصحفي بأن قوات الأمن ألقت القبض على الصحفي من منزل الأسرة في قرية دلهمو مركز أشمون بمحافظة المنوفية يوم الخميس الموافق 28 مايو 2020، وجرى اقتياده إلى جهة غير معلومة وظل رهن الاحتجاز خارج إطار القانون لمدة 30 يومًا، إلى أن ظهر داخل نيابة أمن الدولة العليا والتحقيق معه في 27 يونيو 2020.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيا على ذمة التحقيقات

- **أبرز الانتهاكات القانونية التي تعرض لها الصحفي:** تعرض الصحفي لانتهاكات عديدة وهي؛ إلقاء القبض عليه واقتياده إلى جهة غير معلومة ظل محتجزا بها لمدة 30 يوم خارج إطار القانون بالمخالفة لنص المادة 54 من دستور جمهورية مصر العربية، والمادة 124 من قانون الإجراءات الجنائية، اللتين أوجبتا عرض الشخص المقبوض عليه على النيابة العامة خلال 24 ساعة من وقت القبض عليه، كذلك؛ استمرار حبسه الاحتياطي خارج إطار قانون الإجراءات الجنائية بالمخالفة لنص المادة 143 من قانون الإجراءات الجنائية، والتي وضعت حدا أقصى للحبس الاحتياطي، وحددته بـ ثمانية عشر شهراً في الجنايات، وسنتين إذا كانت العقوبة المقررة للجريمة هي السجن المؤبد أو الإعدام.

يحيى خلف الله

القضية رقم 13338 لسنة 2022 جنح قسم الجيزة

- **جهة العمل:** شبكة يقين الإخبارية

- **المهنة:** مدير شبكة يقين

- **تاريخ إلقاء القبض:** 23 ديسمبر 2019 في القضية رقم 1306 لسنة 2020 إداري بولاق وأخلي سبيله، وتدويره على القضية رقم 24279 لسنة 2022 جنح قسم الهرم، وأخلي سبيله، وأخيرًا جرى تدويره في القضية رقم 13338 لسنة 2022 جنح قسم الجيزة.

- **تاريخ أول تحقيق:** 3 سبتمبر 2022.

- **الاتهامات الموجهة إليه:** الانضمام إلى جماعة إرهابية

- **نبذة عن واقعة القبض:** ألقت قوات الأمن القبض على الصحفي من منزله في شارع ناهيا ببولاق الدكرور يوم الاثنين الموافق 23 ديسمبر 2019 واقتياده إلى جهاز الأمن الوطني، وظل رهن الاختفاء لمدة 45 يومًا من تاريخ القبض عليه، حتى ظهر داخل نيابة بولاق الدكرور للتحقيق معه يوم الجمعة الموافق 7 فبراير 2020 في القضية رقم 1306 لسنة 2020 إداري بولاق الدكرور، وفي 24 يونيو 2022 صدر قرار بإخلاء سبيل الصحفي بضمان محل الإقامة لتجاوزه الحد الأقصى للحبس الاحتياطي المحدد في قانون الإجراءات الجنائية بـ 24 شهرًا، ولم ينفذ القرار ، وتم اقتياد الصحفي إلى أحد مقرات الأمن الوطني، وفي 16 يوليو 2022 ظهر الصحفي داخل نيابة الهرم للتحقيق معه بتهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية في القضية رقم 24279 لسنة 2022 جنح الهرم، وصدر قرار بحبسه لمدة 4 أيام، وفي جلسة تجديد الحبس المؤرخة بـ 20 يوليو 2022 صدر قرار بإخلاء سبيله، بضمان مالي 1000 جنيه، وقام الصحفي بسداد الكفالة، ولم ينفذ القرار ، وتم اقتياد الصحفي إلى أحد مقرات الأمن الوطني، وفي 3 سبتمبر 2022 ظهر الصحفي داخل نيابة قسم الجيزة، للتحقيق معه في القضية رقم 13338 لسنة 2022 جنح قسم الجيزة، بتهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية، وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيا على ذمة التحقيقات

- **أبرز الانتهاكات القانونية التي تعرض لها الصحفي:** تعرض الصحفي لانتهاكات عديدة وهي؛ إلقاء القبض عليه واقتياده إلى جهة غير معلومة ظل محتجزًا بها لمدة 45 يومًا خارج إطار القانون بالمخالفة لنص المادة 54 من دستور جمهورية مصر العربية، والمادة 124 من قانون الإجراءات الجنائية، اللتين أوجبتا عرض الشخص المقبوض عليه على النيابة العامة خلال 24 ساعة من وقت القبض عليه قبل التحقيق معه في القضية رقم 1306 لسنة 2020 إداري بولاق الدكرور. وكذلك؛ تعطيل تنفيذ القرار الصادر من محكمة جنايات الجيزة المنعقدة في غرفة المشورة بإخلاء سبيل الصحفي في القضية رقم 1306 لسنة 2020 إداري بولاق الدكرور الصادر في 24 يونيو 2022، واقتياده إلى جهة غير معلومة واحتجازه خارج إطار القانون لمدة 22 يوما.
كما تم تدوير الصحفي والتحقيق معه في القضية رقم 24279 لسنة 2022 جنح قسم الهرم وتوجيه اتهام الانضمام إلى جماعة إرهابية، وأيضًا تعطيل تنفيذ قرار إخلاء سبيله الصادر في القضية رقم 24279 لسنة 2022 جنح قسم الهرم الصادر في 20 يوليو 2022 واقتياده إلى جهة غير معلومة واحتجازه خارج إطار القانون لمدة 45 يوما. وأخيرًا؛ تدوير الصحفي والتحقيق معه في القضية الحالية رقم 13338 لسنة 2022 جنح قسم الجيزة باتهام الانضمام الى جماعة إرهابية.

محمد فوزي

القضية رقم 440 لسنة 2022 أمن دولة عليا

- **جهة العمل:** صحفي حر
- **المهنة:** مصور صحفي
- **تاريخ إلقاء القبض:** 15 مايو 2022
- **تاريخ أول تحقيق:** 29 مايو 2022
- **الاتهامات الموجهة إليه:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، نشر أخبار وبيانات كاذبة، إساءة استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية.

- **نبذة عن واقعة القبض:** أفاد الصحفي في التحقيقات أمام نيابة أمن الدولة العليا بأنه أُلقي القبض عليه من محيط منزله بحي العمرانية من قوة أمنية مكونة من 5 مدرعات شرطة وبعض الأفراد بزي مدني، وجرى اقتياده معصوب العينين إلى جهة غير معلومة، وتبين له أثناء تواجده أنه متواجد في أحد مقرات الأمن الوطني، وظل رهن الاحتجاز الغير قانوني لمدة 14 يومًا قبل أن يتم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيا على ذمة التحقيقات

- **أبرز الانتهاكات القانونية التي تعرض لها الصحفي:** تعرض الصحفي لانتهاكات قانونية متمثلة في إلقاء القبض عليه، واقتياده إلى جهة غير معلومة ظل محتجزا بها لمدة 45 يومًا خارج إطار القانون بالمخالفة لنص المادة 54 من دستور جمهورية مصر العربية، والمادة 124 من قانون الإجراءات الجنائية، اللتين أوجبتا عرض الشخص المقبوض عليه على النيابة العامة خلال 24 ساعة من وقت القبض عليه.

رؤوف عبيد

القضية رقم 670 لسنة 2022 أمن دولة عليا:

- **جهة العمل:**روزاليوسف
- **المهنة:** محرر صحفي
- **تاريخ إلقاء القبض:** 7 يوليو 2022
- **تاريخ أول تحقيق:** 18 يوليو 2022
- **الاتهامات الموجهة إليه:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وإساءة استخدام حساب على شبكة المعلومات الدولية.
- **نبذة عن واقعة القبض:** ذكر الصحفي في أقواله أمام النيابة أنه لا يعلم حتى الآن سبب القبض عليه، وأوضح أنه يعمل في جريدة قومية "روزاليوسف"، ولم ينضم إلى أية جماعة أو حزب سياسي، وأنه ألقي القبض عليه من منزله بتاريخ 7 يوليو 2022، واقتياده إلى جهة لا يعلمها حتى الآن، والتحقيق معه من قبل أشخاص لا يعلمهم كونه كان معصوب العينين وسط وجود تطمينات منهم بإطلاق سراحه، إلا أنه فوجئ بتاريخ 18 يوليو 2022 بوجوده داخل نيابة أمن الدولة العليا، والتحقيق معه في قضية واتهامات لا يعلم عنها شيء، وطلب إخلاء سبيله ورفع الظلم الواقع عليه.
- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات
- **أبرز الانتهاكات القانونية التي تعرض لها الصحفي:** تعرض الصحفي لانتهاكات قانونية متمثلة إلقاء القبض عليه، واقتياده إلى جهة غير معلومة ظل محتجزًا بها لمدة 45 يومًا خارج إطار القانون بالمخالفة لنص المادة 54 من دستور جمهورية مصر العربية، والمادة 124 من قانون الإجراءات الجنائية، اللتين أوجبتا عرض الشخص المقبوض عليه على النيابة العامة خلال 24 ساعة من وقت القبض عليه.

ثانيًا:عرض قضايا الصحفيين/ات والإعلاميين/ات المحبوسين بسبب آرائهم السياسية (قضايا حرية التعبير):

يقدم هذا الجزء عرضًا لقضايا الصحفيين الذين عبروا عن رأيهم في سياسات النظام الحالي لجمهورية مصر العربية على منصات التواصل الاجتماعي والذين يدخلون في نطاق حرية الرأي والتعبير؛ وتتمثل هذه القضايا في:

أحمد فايز

القضية رقم 2070 لسنة 2022 أمن دولة عليا:

- **جهة العمل:** جريدة أخبار البرلمان
- **المهنة:** مدير تحرير
- **تاريخ إلقاء القبض:** 10 نوفمبر 2022
- **تاريخ أول تحقيق:** 10 نوفمبر 2022
- **الاتهامات الموجهة إليه:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، واستخدام حساب خاص على مواقع التواصل الاجتماعي للترويج لارتكاب جريمة إرهابية، وارتكاب جريمة من جرائم تمويل الإرهاب، والاشتراك في اتفاق جنائي الغرض منه ارتكاب جريمة إرهابية، التحريض على ارتكاب جريمة إرهابية، نشر وإذاعة أخبار وبيانات كاذبة.

- **نبذة عن واقعة القبض:** ألقي القبض على الصحفي فجر يوم الخميس 10 نوفمبر 2022 من منزله بمدينة نصر بالقاهرة، حيث يقيم رفقة والدته وشقيقته، وجرى اصطحابه لمكان غير معلوم عُرف لاحقا أنه قسم شرطة ثان مدينة نصر، حيث تم احتجازه لمدة ساعات قبل عرضه على نيابة أمن الدولة العليا للتحقيق معه، وترحيله إلى سجن بدر 1.

- **الموقف القانوني للصحفي:** محبوس احتياطيًا على ذمة التحقيقات

القسم الثالث: عرض قضايا الصحفيين/ات المخلى سبيلهم والمطلق سراحهم خلال عام 2022

يتناول هذا القسم عرضًا لقضايا الصحفيين/ات والإعلاميين/ات الذين تم إخلاء سبيلهم خلال عام 2022، سواء من تم إلقاء القبض عليهم أو من تم استدعائهم من قبل النيابة العامة. وينقسم إلى قضايا الصحفيين/ات بسبب عملهم الصحفي (حرية الصحافة والإعلام)، وقضايا بسبب آراء سياسية نشرت على منصات التواصل الاجتماعي (قضايا حرية التعبير) ويختتم القسم بالصحفيين/ات الذين تم إطلاق سراحهم/ن عقب قضاء العقوبة المحكوم بها.

أولًا: قضايا صحفيين/ات بسبب عملهم الصحفي (حرية الصحافة والإعلام)

القضية رقم 3014 لسنة 2022 إداري السادات

أحمد الباهي

- **جهة العمل:** موقع مصراوي
- **المهنة:** محرر صحفي
- **تاريخ إلقاء القبض:** 16 أبريل 2022
- **تاريخ أول تحقيق:** 16 أبريل 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة مركز السادات الجزئية
- **الاتهامات الموجهة:** التحريض على أعمال العنف والبلطجة
- **نبذة عن واقعة القبض:** أفادت زوجة الصحفي بأنه في يوم الجمعة الموافق 15 أبريل 2022 تواصل عدد من أهالي قرية أبو نشابة التابعة لمركز السادات محافظة المنوفية، وأخبروه بمقتل شاب فى القرية وطلبوا من الحضور إلى القرية للتصوير، وبالفعل توجه أحمد إلى القرية فوجد قوة أمنية هناك طالبته بالانصراف، وقالت له "ممنوع التصوير" ، بالفعل التزم الصحفي وعاد إلى البيت وقرر عدم النشر فى القضية احتراما لرغبة قوات الأمن التي أخبرته أنها تتولى الأمر وحل المشكلة، بعد عودة الصحفي إلى منزله تواصل معه بعض أهالي القرية وأخبروه بوقوع مشادة أخرى بين أهالي القتيل والقاتل، أسفرت عن وفاة سيدة وإصابة آخرين فقرر الصحفي عدم تناول القضية إعلاميا، وفي يوم السبت الموافق 16 أبريل، توجهت قوة أمنية من مباحث مركز السادات إلى منزل الصحفي في تمام الساعة السادسة صباحًا، وطلبت منه التوجه معهم إلى قسم الشرطة، وأضافت زوجة الصحفي للمرصد المصري أنها اطلعت على البلاغ الخاص بالواقعة، والذى تضمن اعترافات وشهادات الأهالي على واقعة القتل وأحداث الشغب بالقرية، وعلى الرغم من عدم ذكر الأهالي اسم الصحفي فى الاعترافات، إلا أن البلاغ تضمن في نهايته عبارة " وذلك بتحريض من أحمد محمد الباهي"، وتم عرض أحمد على النيابة والتي قررت حبسه 4 أيام على ذمة التحقيقات.
- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 19 أبريل 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** قاضي المعارضات بمحكمة جنح شبين الكوم
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** بضمان مالي (تم سداده)
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 19 أبريل 2022

أحمد أبو خليل

القضية رقم 558 لسنة 2020 أمن دولة عليا:

- **جهة العمل:** موقع إضاءات
- **المهنة:** كاتب صحفي
- **تاريخ إلقاء القبض:** 3 يونيو 2020
- **تاريخ أول تحقيق:** 13 يونيو 2020
- **جهة التحقيق:** نيابة أمن الدولة العليا
- **الاتهامات الموجهة:** الانضمام لجماعة إرهابية، ونشر أخبار كاذبة، واستخدام موقع على شبكة المعلومات بهدف ارتكاب جريمة.
- **نبذة عن واقعة القبض:** ألقت قوة أمنية بزي مدني مكونة من 9 أفراد ومسلحين تسليحًا شخصيًا القبض على الصحفي من منزله فجر يوم الأربعاء الموافق 3 يونيو 2020، وجرى اقتياده إلى جهة غير معلومة تبين عقب ذلك أنه متواجد بقسم شرطة مدينة نصر ثان، وظل رهن الاحتجاز الغير قانوني لمدة 10 أيام، إلى أن ظهر داخل نيابة أمن الدولة بتاريخ 13 يونيو 2020.
- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 26 أبريل 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** نيابة أمن الدولة العليا
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 26 أبريل 2022

القضية رقم 1017 لسنة 2020 أمن دولة عليا

- **جهة العمل:** جريدة الشعب
- **المهنة:** رئيس تحرير
- **تاريخ إلقاء القبض:** 19 ديسمبر 2020
- **تاريخ أول تحقيق:** 20 ديسمبر 2020
- **جهة التحقيق:** نيابة أمن الدولة العليا
- **الاتهامات الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، ونشر أخبار كاذبة، وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي "فيسبوك".

عامر عبد المنعم

- **نبذة عن واقعة القبض:** ألقت قوة أمنية مكونة من ثلاثة ضباط القبض على الصحفي عامر عبد المنعم صباح السبت الموافق 19 ديسمبر 2020 من منزله بالهرم، وتم اصطحابه إلي مقر تابع لجهاز الأمن الوطني بجوار مديرية أمن الجيزة، للتحقيق معه هناك من قبل ضباط الأمن الوطني عن حياته الشخصية ومسيرته المهنية بالمخالفة للقانون. وهي نفس الأسئلة التى وجهت إليه أيضًا في نيابة أمن الدولة التى حققت معه على ذمة القضية 1017 لسنة 2020 حصر أمن دولة عليا، وقررت النيابة حبسه 15 يومًا على ذمة التحقيقات.

- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 26 أبريل 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** نيابة أمن الدولة العليا
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان محل الاقامة
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 26 أبريل 2022

يحيى خلف الله

القضية رقم 1306 لسنة 2020 إداري قسم بولاق الدكرور

- **جهة العمل:** شبكة يقين الإخبارية
- **المهنة:** مدير شبكة يقين
- **تاريخ إلقاء القبض:** 23 ديسمبر 2019
- **تاريخ أول تحقيق:** 6 فبراير 2020
- **جهة التحقيق:** نيابة بولاق الدكرور الجزئية
- **الاتهامات الموجهة:** الانضمام إلى جماعة أنشئت على خلاف أحكام القانون، الغرض منها الدعوة إلى تعطيل أحكام الدستور والقوانين ومنع مؤسسات الدولة والسلطات العامة من ممارسة أعمالها، ونشر أخبار كاذبة عن الأوضاع السياسية والاقتصادية بالبلاد بقصد تكدير السلم العام في إطار أهداف جماعة الإخوان، والترويج لأغراض الجماعة التي تستهدف زعزعة الثقة في الدولة المصرية ومؤسساتها، حيازة مواد بث وتسجيل بدون ترخيص تستخدم في ارتكاب جرائم النشر والترويج.
- **نبذة عن واقعة القبض:** ألقت قوات الأمن القبض على الصحفي من منزله في شارع ناهيا ببولاق الدكرور يوم الاثنين الموافق 23 ديسمبر 2019، وجرى اقتياده إلى جهاز الأمن الوطني وظل رهن الاحتجاز خارج إطار القانون لمدة 45 يومًا من تاريخ القبض عليه، إلى أن ظهر داخل نيابة بولاق الدكرور والتحقيق معه يوم الجمعة الموافق 7 فبراير 2020.
- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 24 يونيو 2022.
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** محكمة جنايات الجيزة- الدائرة 15
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة لتجاوز المدة القانونية.
- **تاريخ تنفيذ القرار:** لم يتم تنفيذ قرار إخلاء السبيل وتم تدوير الصحفي في القضية رقم 24279 لسنة 2022 جنح قسم الهرم.

يحيى خلف الله

القضية رقم 24279 لسنة 2022 جنح قسم الهرم

- **جهة العمل:**شبكة يقين الإخبارية
- **المهنة:** مدير شبكة يقين
- **تاريخ إلقاء القبض:** 23 ديسمبر 2019 (وقت إلقاء القبض على الصحفي في القضية الأولى)
- **تاريخ أول تحقيق:** 16 يوليو 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة الهرم الجزئية
- **الاتهامات الموجهة:** الانضمام الى جماعة إرهابية، الترويج لأغراض الجماعة الإرهابية
- **نبذة عن واقعة القبض:** ألقت قوات الأمن القبض على الصحفي من منزله في شارع ناهيا ببولاق الدكرور يوم الاثنين الموافق 23 ديسمبر 2019، وجرى اقتياده إلى جهاز الأمن الوطني وظل رهن الاختفاء لمدة 45 يومًا من تاريخ القبض عليه، حتى ظهر داخل نيابة بولاق الدكرور للتحقيق معه يوم الجمعة الموافق 7 فبراير 2020، وفي 24 يونيو 2022 صدر قرار بإخلاء سبيل الصحفي بضمان محل الإقامة لتجاوزه الحد الأقصى للحبس الاحتياطي المحدد في قانون الإجراءات الجنائية، ولم ينفذ القرار وتم اقتياد الصحفي الى أحد مقرات الأمن الوطني، وفي 16 يوليو 2022 ظهر داخل نيابة الهرم وتم التحقيق معه بتهمة الانضمام إلى جماعة إرهابية في القضية رقم 24279 لسنة 2022 جنح الهرم.
- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 20 يوليو 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** قاضي المعارضات بمحكمة جنح الهرم.
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان مالي قدره 1000 جنيه
- **تاريخ تنفيذ القرار:** لم ينفذ القرار وتم تدوير الصحفي وحبسه على ذمة القضية رقم 13338 لسنة 2022 جنح قسم الجيزة.

هاني عبد الرحمن

القضية رقم 1436 لسنة 2022 أمن دولة عليا

- **جهة العمل:** المصري اليوم
- **المهنة:** مدير مكتب الإسماعيلية
- **تاريخ إلقاء القبض:** 21 يوليو 2022
- **تاريخ أول تحقيق:** 24 يوليو 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة أمن الدولة
- **الاتهامات الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، ونشر أخبار وبيانات كاذبة، وإساءة استخدام حساب على وسائل التواصل الاجتماعي.

- **نبذة عن واقعة القبض:** في يوم 21 يوليو 2022 ألقت قوة أمنية، القبض على الصحفي بمحافظة الإسماعيلية، وجرى اقتياده إلى مقر الأمن الوطني، قبل أن تقوم الصفحة الرسمية لوزارة الداخلية مساء يوم 22 يوليو 2022 ببث فيديو يظهر فيه الصحفي وهو يدلي باعترافات مصورة حول قيامه بفبركة فيديوهات ونشرها عبر صفحته بموقع التواصل الاجتماعي فيسبوك يوم 20 يوليو 2022 حول أكشاك أمان التابعة لوزارة الداخلية، مقابل مبالغ مالية. وفى يوم 24 يوليو حققت نيابة أمن الدولة العليا، مع محمد جمعة، على ذمة القضية رقم 1436 لسنة 2022 حصر أمن دولة عليا، ووجهت له النيابة تهم الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 3 أغسطس 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** نيابة أمن الدولة العليا
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان مالي قدره 3 آلاف جنيه (تم سدادها)
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 7 أغسطس 2022

محمد جمعة

القضية رقم 1436 لسنة 2022 أمن دولة عليا

- **جهة العمل:** جريدة الوفد
- **المهنة:** مراسل صحفي
- **تاريخ إلقاء القبض:** 21 يوليو 2022
- **تاريخ أول تحقيق:** 24 يوليو 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة أمن الدولة
- **الاتهامات الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية، ونشر أخبار وبيانات كاذبة، إساءة استخدام حساب على وسائل التواصل الاجتماعي

- **نبذة عن واقعة القبض:** في يوم 21 يوليو 2022 ألقت قوة أمنية، القبض على الصحفي بمحافظة الإسماعيلية، وجرى اقتياده إلى مقر الأمن الوطني، قبل أن تقوم الصفحة الرسمية لوزارة الداخلية مساء يوم 22 يوليو 2022 ببث فيديو يظهر فيه الصحفي وهو يدلي باعترافات مصورة حول قيامه بفبركة فيديوهات ونشرها عبر صفحته بموقع التواصل الاجتماعي فيسبوك يوم 20 يوليو 2022 حول أكشاك أمان التابعة لوزارة الداخلية، مقابل مبالغ مالية. وفى يوم 24 يوليو حققت نيابة أمن الدولة العليا، مع محمد جمعة، على ذمة القضية رقم 1436 لسنة 2022 حصر أمن دولة عليا، ووجهت له النيابة تهم الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 3 أغسطس 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** نيابة أمن الدولة العليا
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان مالي قدره 3 آلاف جنيه (تم سدادها)
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 7 أغسطس 2022

لينا عطا الله

القضية رقم 19 لسنة 2022 حصر تحقيق استئناف القاهرة:

- **جهة العمل:**موقع مدى مصر
- **المهنة:** رئيسة تحرير
- **تاريخ إلقاء القبض:** لم يتم القبض على الصحفية وتم استدعائها للحضور أمام النيابة
- **تاريخ أول تحقيق:** 7 سبتمبر 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة استئناف القاهرة
- **الاتهامات الموجهة:** نشر أخبار وبيانات كاذبة، سب وقذف أعضاء ونواب حزب مستقبل وطن، وإدارة موقع بدون ترخيص، والإزعاج باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي
- **نبذة عن واقعة القبض:** تم استدعاء الصحفية إلى التحقيق عقب بلاغ تقدم به أعضاء بحزب مستقبل وطن صاحب الأغلبية المطلقة في البرلمان المصري ضد الصحفية لينا عطا الله، وثلاث صحفيات أخريات، ويأتي البلاغ بسبب تقرير منشور على موقع "مدى مصري" تحدثت فيه مصادر داخل الحزب عن رصد أجهزة رقابية في الدولة تورط قياديين في الحزب في "مخالفات مالية جسيمة" قد تؤدي إلى إبعادهم عن مناصبهم.
- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 7 سبتمبر 2022
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان مالي قدره 20 ألف جنيه (تم سدادها)
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 7 سبتمبر 2022

رنا ممدوح

القضية رقم 19 لسنة 2022 حصر تحقيق استئناف القاهرة

- **جهة العمل:** مدى مصر
- **المهنة:** محررة صحفية
- **تاريخ إلقاء القبض:** لم يتم القبض على الصحفية وتم استدعائها للحضور أمام النيابة
- **تاريخ أول تحقيق:** 7 سبتمبر 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة استئناف القاهرة
- **الاتهامات الموجهة:** نشر أخبار وبيانات كاذبة، سب وقذف أعضاء ونواب حزب مستقبل وطن، والإزعاج باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي.
- **نبذة عن واقعة القبض:** تم استدعاء الصحفية إلى التحقيق عقب بلاغ تقدم به أعضاء بحزب مستقبل وطن صاحب الأغلبية المطلقة في البرلمان المصري ضد الصحفية لينا عطا الله وثلاث صحفيات أخريات وردت أسمائهن في النشرة الإخبارية المنشورة على موقع مدى مصر، وكانت رنا إحدى الصحفيات الثلاث، ويأتي البلاغ بسبب تقرير منشور على موقع "مدى مصري" تحدثت فيه مصادر داخل الحزب عن رصد أجهزة رقابية في الدولة تورط قياديين في الحزب في "مخالفات مالية جسيمة" قد تؤدي إلى إبعادهم عن مناصبهم.
- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 7 سبتمبر 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** نيابة استئناف القاهرة
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان مالي قدره 5 آلاف جنيه (تم سدادها)
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 7 سبتمبر 2022

بيسان كساب

القضية رقم 19 لسنة 2022 حصر تحقيق استئناف القاهرة:

- **جهة العمل:**مدى مصر
- **المهنة:** محرر صحفية
- **تاريخ إلقاء القبض:** لم يتم القبض على الصحفية وتم استدعائها للحضور أمام النيابة
- **تاريخ أول تحقيق:** 7 سبتمبر 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة استئناف القاهرة
- **الاتهامات الموجهة:** نشر أخبار وبيانات كاذبة، سب وقذف أعضاء ونواب حزب مستقبل وطن، وإدارة موقع بدون ترخيص، والإزعاج باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي
- **نبذة عن واقعة القبض:** تم استدعاء الصحفية إلى التحقيق عقب بلاغ تقدم به أعضاء بحزب مستقبل وطن صاحب الأغلبية المطلقة في البرلمان المصري ضد الصحفية لينا عطا الله وثلاث صحفيات أخريات وردت أسمائهن في النشرة الإخبارية المنشورة على موقع مدى مصر، وكانت بيسان إحدى الصحفيات الثلاث، ويأتي البلاغ بسبب تقرير منشور على موقع "مدى مصري" تحدثت فيه مصادر داخل الحزب عن رصد أجهزة رقابية في الدولة تورط قياديين في الحزب في "مخالفات مالية جسيمة" قد تؤدي إلى إبعادهم عن مناصبهم.
- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 7 سبتمبر 2022
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان مالي قدره 20 ألف جنيه (تم سدادها)
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 7 سبتمبر 2022

سارة سيف الدين

القضية رقم 19 لسنة 2022 حصر تحقيق استئناف القاهرة:

- **جهة العمل:**مدى مصر
- **المهنة:** محررة صحفية
- **تاريخ إلقاء القبض:** لم يتم القبض على الصحفية وتم استدعائها للحضور أمام النيابة
- **تاريخ أول تحقيق:** 7 سبتمبر 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة استئناف القاهرة
- **الاتهامات الموجهة:** نشر أخبار وبيانات كاذبة، سب وقذف أعضاء ونواب حزب مستقبل وطن، والإزعاج باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي.
- **نبذة عن واقعة القبض:** تم استدعاء الصحفية إلى التحقيق عقب بلاغ تقدم به أعضاء بحزب مستقبل وطن صاحب الأغلبية المطلقة في البرلمان المصري ضد الصحفية لينا عطا الله وثلاث صحفيات أخريات وردت أسمائهن في النشرة الإخبارية المنشورة على موقع مدى مصر، وكانت سارة إحدي الصحفيات الثلاث، ويأتي البلاغ بسبب تقرير منشور على موقع "مدى مصري" تحدثت فيه مصادر داخل الحزب عن رصد أجهزة رقابية في الدولة تورط قياديين في الحزب في "مخالفات مالية جسيمة" قد تؤدي إلى إبعادهم عن مناصبهم.
- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 7 سبتمبر 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** نيابة استئناف القاهرة
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان مالي قدره 5 آلاف جنيه (تم سدادها)
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 7 سبتمبر 2022

مجدي الجندي

القضية رقم 440 لسنة 2022 أمن دولة عليا:

- **جهة العمل:** جريدة المساء
- **المهنة:** صحفي
- **تاريخ إلقاء القبض:** 28 يونيو 2022
- **تاريخ أول تحقيق:** 4 يوليو 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة أمن الدولة العليا
- **الاتهامات الموجهة:** نشر أخبار وبيانات كاذبة، والانضمام إلى جماعة إرهابية، وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

- **نبذة عن واقعة القبض:** أفاد نجل الصحفي، بقيام قوات الأمن بإلقاء القبض على والده من منزله بمحافظة الإسماعيلية بتاريخ 28 يونيو 2022 بعد نشره موضوعا عن محاولة اختطاف فتاة من محافظة الإسماعيلية عقب محاولة تخديرها بطريقة "شكة الدبوس"، واقتياده إلى أحد مقرات الأمن الوطني بمحافظة الاسماعيلية، وظل بها لعدة أيام تعرض خلالها للاستجواب، حتى تم عرضه على نيابة أمن الدولة العليا بتاريخ 4 يوليو 2022 والتحقيق معه باتهامات الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار وبيانات كاذبة وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 20 سبتمبر 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** نيابة أمن الدولة العليا
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 21 سبتمبر 2022

سعيد جمال الدين

القضية رقم 8373 لسنة 2022 جنح المقطم:

- **جهة العمل:** بوابة مصر المحروسة
- **المهنة:** رئيس تحرير
- **تاريخ إلقاء القبض:** لم يتم القبض على الصحفي وتم استدعائه للحضور أمام النيابة
- **تاريخ أول تحقيق:** 22 نوفمبر 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة المقطم الجزئية
- **الاتهامات الموجهة:** سب وقذف أعضاء مجلس إدارة شركة "بيت الخبرة"،و تعمد إزعاج الغير بواسطة وسائل التواصل الاجتماعي.
- **نبذة عن الواقعة:** بتاريخ 24 يونيو 2022 نشر الصحفي مقالا -وجده على موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك"- عن مجموعة شركات "بيت الخبرة" يتضمن عددًا من الأخبار المغلوطة، فقام الصحفي بنشر المقال على موقع مصر المحروسة الذي يترأس تحريره متضمنا رده على الأكاذيب المغلوطة، وتابع الصحفي بنشر عدد من المقالات والبيانات الصادرة عن مجموعة شركات "بيت الخبرة".
- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 22 نوفمبر 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** نيابة المقطم
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 22 نوفمبر 2022.

القضية رقم 7 لسنة 2022 حصر تحقيق استئناف القاهرة

محمود كامل

- **جهة العمل:** نقابة الصحفيين
- **المهنة:** عضو مجلس نقابة
- **تاريخ إلقاء القبض:** لم يتم القبض على الصحفي وتم استدعائه من قبل النيابة
- **تاريخ أول تحقيق:** 27 نوفمبر 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة استئناف القاهرة
- **الاتهامات الموجهة:** سب علاء الدين كمال وتوجيه الألفاظ الثابتة بصفحته الشخصية على موقع الفيسبوك، واستخدام حساب شخصي على موقع التواصل الاجتماعي فيسبوك لارتكاب جريمة السب، وإزعاج الغير بإساءة استخدام وسائل الاتصالات.

- **نبذة عن الواقعة:** تعود أحداث القضية بين كامل وثابت إلى شهر أبريل الماضي، على خلفية انتحار الصحفي عماد الفقي داخل مؤسسة الأهرام أواخر أبريل 2022، وكانت البداية بتدوينة كتبها الصحفي محمود كامل، عبر صفحته الرسمية على فيسبوك، أشار فيها إلى أن الراحل عماد الفقي تعرض لاضطهاد من قبل علاء ثابت،
في المقابل رد الكاتب الصحفي علاء ثابت، على تدوينة محمود كامل، معلنا التقدم ببلاغ للنائب العام ولنقابة الصحفيين والهيئة الوطنية للصحافة ضد كامل، متهماً إياه بترويج الأكاذيب حول واقعة وفاة الفقي.

- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 27 نوفمبر 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** نيابة استئناف القاهرة
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 27 نوفمبر 2022

مريم تحسين

القضية رقم 3755 لسنة 2022 إداري الاسماعيلية ثان

- **جهة العمل:**قناة الحدث
- **المهنة:** معدة برامج
- **تاريخ إلقاء القبض:** لم يتم القبض على الصحفية وتم استدعائها من قبل النيابة العامة
- **تاريخ أول تحقيق:** 3 ديسمبر 2022
- **جهة التحقيق:** نيابة الإسماعيلية
- **الاتهامات الموجهة:** سب وقذف المهندس يحيى الكومي، التشهير بالمهندس يحيى الكومي، تعمد ازعاجه بوسائل التواصل.
- **نبذة عن الواقعة:** أفادت الصحفية بأنها تواصلت هاتفيًا مع رئيس الإسماعيلي في شهر أغسطس 2022، فأدلى الأخير بتصريحات حول جماهير النادي، أثارت غضب عشاق الدراويش، ورغم موافقته على نشر التسجيل الصوتي الخاص بالتصريح، إلا أنه بعد الهجوم عليه من قبل الجماهير، أدلي بتصريحات أخرى ادعى فيها عدم صحة التصريح الذي نشرته الصحفية، وتوعد باتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة ضدها، وبالفعل حرر الكومي بلاغًا ضد الصحفية بتاريخ 13 أغسطس الماضي، نفى فيه صحة المكالمة التي حدثت بينه والصحفية، كما نفى علمه بالتسجيل، وجرى التحقيق مع الصحفية فى نيابة ثان وثالث الإسماعيلية، وخلال التحقيق أكدت أنها استأذنت الكومي قبل تسجيل المكالمة الهاتفية، كما استأذنته في النشر، فوافق
- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 3 ديسمبر 2022
- **الجهة مصدرة قرار إخلاء السبيل:** نيابة الإسماعيلية
- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة
- **تاريخ تنفيذ القرار:** 3 ديسمبر 2022

ثانيا: قضايا صحفيين/ات بسبب آراء نشرت على منصات التواصل الاجتماعي (قضايا حرية التعبير)

عبد الناصر سلامة

القضية رقم 1683 لسنة 2021 أمن دولة عليا:

- **جهة العمل:** مؤسسة الأهرام
- **المهنة:** رئيس تحرير سابق
- **تاريخ إلقاء القبض:** 18 يوليو 2021
- **تاريخ أول تحقيق:** 19 يوليو 2021

- **الاتهامات الموجهة:** الانضمام إلى جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها ونشر أخبار كاذبة، وإساءة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي "فيسبوك".

- **نبذة عن الواقعة:** أفادت تقارير صحفية وإخبارية بأن قوات الأمن ألقت القبض على الكاتب الصحفي عبد الناصر سلامة من منزله إثر نشره مقالاً عبر مواقع التواصل الاجتماعي، يطالب فيه الرئيس المصري بالتنحي، وتقديم نفسه للمحاكمة على خلفية معالجته لقضية سد النهضة الإثيوبي وعدد من الملفات الأخرى، واقتياده إلى جهة غير معلومة واحتجازه حتى عرضه على نيابة أمن الدولة العليا في 19 يوليو 2021 والتحقيق معه وصدور قرار بحبسه احتياطيا.

- **تاريخ قرار إخلاء السبيل:** 16 يوليو 2022

- **مضمون قرار إخلاء السبيل:** إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة

- **تاريخ تنفيذ القرار:** 16 يوليو 2022.

ثالثا: صحفيين/ات تم إطلاق سراحهم/ن عقب قضاء العقوبة خلال عام 2022

القضية رقم 569 لسنة 2015 أمن دولة عليا والمقيدة برقم 18 لسنة 2018 جنايات شمال عسكرية والمقيدة برقم 207 لسنة 16 قضائية طعون عسكرية عليا:

إسماعيل الإسكندراني

- **جهة العمل:** السفير العربي وعدد من المواقع إخبارية
- **المهنة:** صحفي استقصائي
- **تاريخ إلقاء القبض:** 29 نوفمبر 2015
- **تاريخ أول تحقيق:** 29 نوفمبر 2015
- **جهة التحقيق:** نيابة أمن الدولة/ النيابة العسكرية
- **الاتهامات الموجهة:** الانتماء لجماعة محظورة أسست خلافا لأحكام القانون "جماعة الاخوان"، والترويج لأفكارها، والاشتراك في اتفاق جنائي الغرض منه ارتكاب جرائم يعاقب عليها القانون، والحصول بوسيلة غير مشروعة على سر من أسرار الدفاع بقصد إبلاغها لعناصر إرهابية، وإذاعة سر من أسرار الدفاع على موقع الفيسبوك، وبث أخبار وبيانات كاذبة عن الأوضاع في سيناء ونشر معلومات تضر بالأمن الوطني بالخارج في حوارات ومقابلات صحفية.

- **نبذة عن الواقعة:** ألقي القبض على إسماعيل من مطار الغردقة أثناء عودته من ً العاصمة الألمانية برلين، بناء على أمر ضبط وإحضار صادر من النيابة مسبقًا لورود اسمه كأحد المتهمين في أحد محاضر التحريات المعدة من جهاز الأمن الوطني في أحد القضايا بتاريخ مارس 2015، وتم عرضه على نيابة أمن الدولة العُليا بتاريخ في ذات اليوم، ووجهت له اتهامات الانضمام إلى جماعة الإخوان، إذاعة سر من أسرار الدفاع، ونشر أخبار كاذبة خارج البلاد وصدور قرارًا بحبسه 15 يومًا واستمر إسماعيل قيد الحبس الاحتياطي الذي تخطى المدد القانونية المقررة قانونًا، حتى قررت نيابة أمن الدولة إحالة القضية الى النيابة العسكرية، وأُحيل للمحاكمة باتهامات الانضمام لجماعة أسست على خلاف القانون، وإذاعة أخبار كاذبة، ونشر سر عسكري عقب قيد القضية برقم 18 لسنة 2018 جنايات شمال القاهرة العسكرية، وتداولت القضية بالجلسات إلى أن صدر حكما من المحكمة العسكرية في 22 مايو 2018 بالسجن المشدد لمدة 10 سنوات وتم التصديق عليه من قبل الحاكم العسكري في 28 ديسمبر 2018 وتقدم الإسكندراني بالطعن على الحكم أمام محكمة الطعون العسكرية وقيد برقم 207 لسنة 16 قضائية وفي 17 أكتوبر 2022 قضت محكمة الطعون العسكرية بقبول الطعن وتخفيف العقوبة المقضي بها من 10 سنوات إلى 7 سنوات.
- **تاريخ الحكم:** في 22 مايو 2018 صدر الحكم من محكمة جنايات شمال القاهرة العسكرية. وفي 17 أكتوبر 2022 صدر الحكم من محكمة الطعون العسكرية.

- **الجهة مصدرة الحكم:** محكمة جنايات شمال القاهرة العسكرية- الدائرة الثالثة، ومحكمة الطعون العسكرية.

- **منطوق الحكم:** السجن المشدد لمدة 10 سنوات عما اسند اليه من اتهامات، وقبول الطعن شكلا وفي الموضوع بإلغاء الحكم المطعون فيه والقضاء مجددا بمعاقبة الطاعن بالسجن المشدد لمدة 7 سنوات.

- **تاريخ إطلاق السراح:** 5 ديسمبر 2022

"المرصد المصري للصحافة والإعلام"

مؤسسة مجتمع مدني مصرية تأسست بالقرار رقم 5805 لسنة 2016.
وتتخذ "المؤسسة" من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والمواثيق الدولية الخاصة بحرية الصحافة والإعلام والدستور المصري مرجعية لها.

تهدف "المؤسسة" إلى الدفاع عن الحريات الصحفية والإعلامية وتعزيزها، والعمل على توفير بيئة عمل آمنة للصحفيين والإعلاميين في المجتمع المصري من ناحية، والعمل على دعم استقلالية ومهنية الصحافة والإعلام من ناحية أخرى.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف يعمل "المرصد" عبر برامج وآليات متنوعة؛ تقوم بعضها برصد الانتهاكات الواقعة بحق الصحفيين والإعلاميين وتوثيقها من ناحية، ورصد ونقد لبعض أنماط اللامهنية في عدد من الصحف والمواقع الإلكترونية ووسائل الإعلام من ناحية أخرى. كما تقدم "المؤسسة" الدعم القانوني المباشر أو غير المباشر للصحفيين أو الإعلاميين المتهمين في قضايا تتعلق بممارستهم لمهنتهم. كما تقوم "المؤسسة" بالبحوث والدراسات الخاصة بوضع حرية الصحافة والإعلام في المجتمع، وتقدم أيضًا مجموعة من التدريبات والندوات التثقيفية من أجل تعزيز قدرات الصحفيين والإعلاميين، والارتقاء بمستواهم المهني وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم وطرق أمنهم وسلامتهم أثناء تأدية عملهم.

رؤيتنا

دعم وتعزيز حرية الصحافة والإعلام واستقلالهما، والوصول إلى بيئة مهنية ومناخ آمن وملائم لعمل الصحفيين والإعلاميين في دولة يكون أساسها سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.